



السلامة الاجتماعية من خلال السنة النبوية وأثر ذلك
على تحقيق رفاهية الشعوب

إعداد

د/ منيرة عبد الله صالح العسكر
أستاذ مساعد في الحديث وعلومه
كلية التربية - جامعة الأمير سطام بالخرج
المملكة العربية السعودية

المجلد (٧٠) العدد (الثاني) الجزء (الرابع) أبريل/ ٢٠١٨م

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

وبعد:

فقد ضجّت البشرية وهي ترى نفسها تسقط يوماً بعد يوم، وأنّت وهي تبحث عن حلولٍ فلا تجدها في فلسفتها القائمة على الانفصال بين الإنسان وفطرته.

ولم يعد خافياً على أحدٍ ما وصلت إليه البشرية من مصاعب وويلات، وما دخلت إليه من نفق مظلم، جراء ما وقعت فيه من انفصال عن طبيعتها وفطرتها التي فطرها الله عليها، وما تلا ذلك من خصومة بينها وبين الطمأنينة والسلامة والوئام مع النفس من جهة، ومع الآخرين من جهة أخرى.

ولهذا السبب بدأت التفتيش في السنة بحثاً عن بغيتي لبناء هذا البحث «السلامة الاجتماعية من خلال السنة النبوية وأثر ذلك على تحقيق رفاهية الشعوب»، فإذا بالسنة - كعادتها - تغمرني بكرم نصوصها وجميل تفاصيلها التي لم يسمع عنها أصحاب الفلسفات شيئاً .

تلك النصوص النبوية التي تنقذ البشرية بعدما أغرقتها فلسفاتنا الضالة.

أهمية البحث:

نحن نعلم كيف عالجت السنة النبوية هذه المسألة أيما علاج، حين وضعت من التدابير والاحترازمات ما يحول بين المسلم وبين الوصول إلى هذه الهوة السحيقة من المخاصمة بينه وبين نفسه، وما يلي ذلك من ويلات عليه وعلى المجتمع.

ومن جهة أخرى فقد وضعت السنة النبوية من المسالك ما إن يسلكها الإنسان حتى يصل ولا بد إلى السلامة المستدامة، ومن ثمّ الراحة والهناء والرفاهية في الحياة. ولما كانت تلك هي الغاية التي يبحث عنها الناس جميعاً، فقد رأيت لزماً أن أكتب هذا البحث مسلطاً الضوء على هذه التدابير، وتلك المعاني المهمة.

أهداف البحث:

- ١- بيان طريق الوصول للغاية الكبرى التي يسعى لها الإنسان، وهي السعادة المستدامة.
- ٢- كشف منهج السنة النبوية وطريقتها في التعامل مع قضية السلامة الاجتماعية.
- ٣- بيان وكشف الوسائل والتدابير والاحترازمات التي وضعتها السنة النبوية للوصول للسلامة الإجتماعية الدائمة وتحقيق رفاهية الشعوب .

مشكلة البحث:

- ١- وجود عدد هائل من الكتابات التي كتبت في هذا الموضوع بناءً على النظريات الفلسفية، والأفكار الغربية، مع قلة المصادر والمراجع التي اتكأت على السنة النبوية دون غيرها في الكلام على سلامة وأمان النفس وطمأنينتها الداخلية .
- ٢- تكمن إشكالية البحث في ضرورة الكشف عن وسائل السلامة الإجتماعية من بين عدد كبير من القضايا المتشابكة المتشعبة دينية واجتماعية واقتصادية إلخ، ووضع العلاج الناجح لكل هذه التشابكات.

الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع من بعض الزوايا:

- ١- السلم المجتمعي، المقومات وآليات الحماية "محافظة نينوى أنموذجاً"، د. محمد وائل القيسي، مركز نون للدراسات الاستراتيجية، العراق، ١٢ تشرين الأول، عام ٢٠١٧م.
- ٢- مرتكزات السلام الاجتماعي في القرآن الكريم، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه، إعداد: إسماعيل آدم عبد الرحمن آدم، جامعة الخرطوم، كلية الآداب، قسم الدراسات الإسلامية، السودان، رجب ١٤٢٩هـ - يوليو ٢٠٠٨م.
- ٣- السلم الأهلي والتوزيع العادل للدخل، إعداد: إبراهيم خليل عليان، جامعة القدس المفتوحة، فلسطين، ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م.
- ٤- دور التفاوض الجماعي في دعم السلم الاجتماعي في الجزائر، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون الاجتماعي، إعداد: بلعبدون عواد، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة وهران، الجزائر، السنة الجامعية: ٢٠١٣ - ٢٠١٤م.

٥- منهاج السعادة، وصايا ونصائح إسلامية، لعبد الله بن حسين بن طاهر العلوي الحسيني الحضرمي، بشرح حسنين محمد مخلوف، مفتي مصر الأسبق، مطبعة المدني، بالقاهرة، ١٣٨٩هـ - ١٩٦٩م.

منهج البحث:

تقتضي طبيعة هذه الدراسة الإفادة من عدة مناهج بحثية، منها: المنهج الوصفي، والتحليلي.

خطة البحث:

اشتمل البحث على تمهيد ومبحثين، ثم خاتمة فيها خلاصة البحث وتوصياته، وفهرس للمصادر وآخر للموضوعات.

فأما التمهيد: ففيه بيان موضوع البحث، وأهميته، وأهدافه ومشكلة البحث والدراسات السابقة ومنهج وخطة البحث.

وأما المبحث الأول: حاجة النفس إلى السلامة الداخلية، والوثام مع الآخرين.

وأما المبحث الثاني: كيفية معالجة السنة النبوية لقضية السلامة الاجتماعية.

وجعلته في ستة مطالب:

المطلب الأول: ربط النفس بأصل خلقها، ودمجها في منهج خالقها.

المطلب الثاني: تأكيد حق النفس.

المطلب الثالث: السعي في تحصيل وسائل السعادة والسكينة للنفس وربط

الإنسان بمحيطه الأسري.

المطلب الرابع: النهي عن وضع النفس مواضع الهلاك، والمحافظة عليها من

مهاوي الردى.

وفيه ثلاث مسائل:

أولهما: نهى الإنسان عن قتل نفسه أو وضعها موضع التهلكة.

وثانيهما: نهى الإنسان عن قتل الآخر أو المساهمة في قتله.

وثالثها: نهى الإنسان عن تعاطي أسباب الانحراف والإنغلاق وغياب العقل؛

التي قد توصله إلى قتل نفسه أو الغير.

المطلب الخامس: ربط الإنسان بالأمة وبالمسلمين عامة.

المطلب السادس: ربط الإنسان بمحيطه الاجتماعي وأهل بلده.

الخاتمة. وفيها أهم التوصيات والنتائج.

وأسأل الله عزَّ وجلَّ أن يجد هذا البحث القبول والرضا، وأن ينفع به ويقبله.

المبحث الأول

حاجة النفس إلى السلامة الداخلية، والوئام مع الآخرين

الناظر في أفكار الناس، وعدد ما سطره من كتبٍ عن السعادة الشخصية للفرد، أو السلامة الإجتماعية القائمة على طمأنينة وأمان الفرد الشخصي، فضلاً عما سطره عن وسائل الوصول إلى الرفاهية عبر حقوق الإنسان الإجتماعية والإقتصادية وغيرها من الحقوق، والناظر في ذلك كله يُدرك بجلاء حجم المعاناة التي تعانيها البشرية بحثاً عن السعادة، بل وحجم الصعوبة التي تحول بينها وبين بلوغ السعادة والطمأنينة والرفاهية والسلامة المجتمعية المستدامة، حتى إنها لم تعد تعرف معنى السعادة العملية أو النظرية، وتجدها تطلق السؤال يلي السؤال عن السعادة وما يحيط بها^(١).

فعلى سبيل المثال تقول بعض الدراسات الخاصة بالسعادة: «من الصعب إعطاء تعريف واحد للسعادة، وذلك لاختلاف تمثيلات الناس عنها، لكن هل صعوبة تعريف السعادة تعني أن لكلٍ سعادته؟ أم تعني استحالة بلوغ السعادة؟» إلى أن قالت الدراسة: «وسواء اعتبرنا السعادة بحثاً مستمراً أم شيئاً يمكن تحصيله؛ فإنّ هذا لا يلغي إمكانية الشعور بها، لكن يبقى السؤال الواجب بالمعنى الأخلاقي مستقراً، فإذا كانت السعادة ممكنة التحقيق، فهل تلبية رغباتنا وفعل ما يروقنا دالٌّ حقاً على سعادتنا؟ وهل تحقيق سعادتنا كأفراد كافٍ لتحقيق سعادتنا داخل الجماعة؟ هل يمكن تصور سعادتنا بمعزل عن الواجب الأخلاقي وبمعزل عن سعادة الآخرين؟»^(٢).

لكن ترى الدراسة «خلاصة القول: إنّ سعادة الفرد لا يمكن أن تتحقق بمعزل عن الجماعة، وبمعزل عن الأخلاق العامة؛ لذا يقول أرسطو: إنّ الذي لا يستطيع أن

(١) ينظر: سبيلك إلى السعادة والنجاح، شيخوني، ص (٣٠)، خطوة في طريق السعادة، د. شريف فوزي.

(٢) السعادة، إعداد وترجمة/عزيز لزرقي ومحمد الهاللي، ص (٥).

ينتمي لجماعةٍ ما أو ليس في حاجةٍ إلى ذلك لأنه مكتفٍ بذاته؛ لا يشكل جزءًا من هذه المدينة؛ لأنَّ الكائن الإنساني كائن اجتماعي بطبعه»^(١).

وطالب الدنيا لا يشبع من طلبها، كما أنَّ طالب العلم الذي هو غذاء الروح لا يشبع من طلبه كذلك.

وقد ورد هذا المعنى في الأثر المرويِّ عن الحسن بن أبي الحسن البصري قال: «مَنْهُومَانِ لَا يَشْبَعَانِ: مَنْهُومٌ فِي الْعِلْمِ لَا يَشْبَعُ مِنْهُ، وَمَنْهُومٌ فِي الدُّنْيَا لَا يَشْبَعُ مِنْهَا»^(٢).

وقد رُوِيَ معنى هذا عن ابن شهاب الزُّهريِّ^(٣) أيضًا.

لكن في مثل هذه الحالة من الرفاهية المالية قد تحصل السلامة المجتمعية بين الشخص وبين الآخر، فقد يجود بماله على بقية أفراد المجتمع، ويغمرهم بإنفاقه، لكن ربما بقيت في داخله بقية حقد على أولئك السعداء الذين توفرت لهم الرفاهية بأبهى صورها في توقُّر راحة البال مع الرفاهية المالية.

فحصل بذلك السلامة بينه وبين الآخرين، لكنها لا تحصل له بينه وبين نفسه. فهي على كل حال رفاهية ناقصة ليست تامة، ولا كاملة، ولم تتحقق فيها رفاهية النفس والآخر، وإنَّ جاز تصور وقوع رفاهية الآخر في مثل هذه الحالة. ولذلك ذهبت بعض الدراسات^(٤) إلى أن السعادة لا تتحقق إلا إذا تحققت شروط ثلاثة، وهي:

أولها: الإحساس الدائم بخيرية الذات.

وثانيها: الإحساس الدائم بخيرية الحياة.

وثالثها: الإحساس الدائم بخيرية المصير.

(١) المصدر السابق ص (٧).

(٢) أخرجه الدارمي في «مسنده» رقم (٣٤٣).

(٣) «الجامع» لمعمر رقم (٢٠٤٧٨).

(٤) طريق السعادة، الدكتور مقداد يالجن، ص (٢١).

وهذه الشروط الثلاثة في حقيقتها تدور حول عدة منازل مثل الطمأنينة والتوكل والرضا والتسليم لله عز وجل والثقة به، وغيرها من المنازل التي شرحها ابن القيم^(١). غير أن الرفاهية شيء زائد على ذلك، فهي تشمل كل ما سبق مع وجود الدنيا كذلك، أي الغنى المادي وتوفر متطلبات الحياة، وسهولة المعيشة، وغير ذلك من وسائل رفاهية الشعوب.

والنفس تحب هذا وتبحث عنه وتريده، وترى الحرمان منه عقاباً أليماً، وقد جعل القرآن الكريم الحرمان من ذلك ابتلاءً.

قال سبحانه: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ ۗ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿٢﴾

يقول ابن جرير الطبري: «وهذا إخبار من الله تعالى ذكره أتباع رسوله ﷺ أنه مبتليهم، وممتحنهم بشدائد من الأمور ليعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه، كما ابتلاهم فامتحنهم بتحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، وكما امتحن أصفياءه قبلهم، ووعدهم ذلك في آية أخرى فقال لهم: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالصَّرَاءُ وَزُلُّوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرُ اللَّهُ ۗ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٣﴾﴾»^(٤).

(١) مدارج السالكين، لابن القيم (٣/١٧٣٣، ١٨٠٠، ١٨١١، ١٨١٩، ١٨٧٩).

(٢) سورة البقرة آية: ١٥٥.

(٣) سورة البقرة آية: ٢١٤.

(٤) تفسير ابن جرير الطبري (٢/٧٠٣).

والمقصود الإشارة إلى جعل فقدان الرفاهية ابتلاء واختبار، وهذا يعني شدة حرص النفس الإنسانية على وجود الرفاهية.

بل تعتبرها النفس إهانة، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الْإِنْسَانُ إِذَا مَا

أَبْتَلْنَاهُ رَبُّهُ فَأَكْرَمَهُ وَنَعَّمَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَكْرَمَنِ ﴿١﴾ وَأَمَّا إِذَا مَا ابْتَلْنَاهُ فَقَدَرَ عَلَيْهِ

رِزْقَهُ فَيَقُولُ رَبِّي أَهْنَنِ ﴿٢﴾ ﴿١﴾. فيظنّ الإنسان في الإغداق عليه بالمال والرزق

وطيب المعيشة إكرامًا، كما يرى في المنع من ذلك إهانة له^(٢).

ولا تحصل للنفس الراحة الداخلية والهناء إلا في رحاب خالقها سبحانه وتعالى،
الخبير بها وبما هي عليه من تقلبات وحاجات. ومتى تخلّفت إحدى هاتين المسألتين:
الداخلية أو الخارجية، حصل للنفس نكد وهمّ بقدر ذلك

والنفس ضعيفة في أصل خَلْقَتِهَا كما قال سبحانه وتعالى: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ

ضَعِيفًا ﴿٣﴾، ومع هذا الضعف فهو يتسم بالعجلة كذلك، كما قال سبحانه: ﴿وَكَانَ

الْإِنْسَانُ عَجُولًا ﴿٤﴾ أي ضَجْرًا لا صبر له على سراء ولا ضراء^(٥)، وهذه النفس

البشرية مع صفاتها تلك؛ بحاجة إلى ملء داخلها بالهناء والسلامة، كما أنها بحاجة
إلى مدّ جسور السلامة بينها وبين الآخر، لأنه متى تسلّطت على النفس نزعة
الانطوائية والانعزالية وانغلقت على نفسها؛ لم يؤمن من ضررها على نفسها، وإلحاق
الضرر على الآخرين.

(١) سورة الفجر الآيتان: ١٥ - ١٦.

(٢) تفسير الطبري (٣٧٦/٢٤)، تفسير ابن عطية (٤٧٩/٥)، تفسير الرازي (١٥٥/٣١).

(٣) سورة النساء: ٢٨.

(٤) سورة الإسراء: ١١.

(٥) تفسير الطبري (٤٨٢/١).

وقد صوّرت السنة النبوية هذه الانعزالية وأضرارها: فعن السائب بن حبيش، عن معاذ بن أبي طلحة، قال: سألتني أبو الدرداء أين مسكنك؟ قلت: في قرية دون حمص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا استحوذ عليهم الشيطان، فعليك بالجماعة، فإنما يأكل الذئب القاصية»، قال السائب: إنما يعني بالجماعة جماعة الصلاة^(١).

وعلى الرغم من تفسير الجماعة في الحديث بجماعة الصلاة؛ إلا أن المعنى حاصل، وهو الاجتماع والاندماج مع الناس، وعدم الإنعزال بالنفس، لما في الإنعزال من الضياع الذي أشار إليه الحديث وهو تسلط الشيطان بالوساوس، والأفكار الهدامة التي قد تدفعه إلى الإضرار بنفسه وبغيره.

(١) أخرجه النسائي (٨٤٧)، وصححه ابن خزيمة (١٤٨٦) وابن حبان (٢١٠١).

المبحث الثاني

كيفية معالجة السنة النبوية لقضية السلامة الإجتماعية

وبعدما قررنا في المبحث السابق حاجة النفس للسلامة مع نفسها ومع الآخرين؛ فلندكر في هذا المبحث كيفية معالجة السنة النبوية لقضية السلامة الإجتماعية، وكيف عالجت قضايا النفس مع نفسها، ومع الآخرين، وما هو السبيل الذي وضعته السنة النبوية لبلوغ الإنسان السلامة المستدامة ومن ثم الرفاهية للشعوب، ومن المعروف أنه لا سبيل ولا طريق للسعادة والطمأنينة والأمن الذي يحقق الرفاهية للشعوب دون رجوع هذه الشعوب إلى فطرتها التي فطر الله الناس عليها، والناظر في كتاب الله تعالى يرى امتنانه سبحانه وتعالى بالطمأنينة والسكينة على عباده المؤمنين في مواضع، مرتبطة بأسباب بعينها، كما يجد الربط أيضاً بين هذه الأسباب وبين الرفاهية الاقتصادية والإجتماعية.

لكنهم حين يشعرون بهذه السكينة وهذا الإطمئنان في قلوبهم، ينطلقون لتحقيق الغاية الكبرى في عبادة الله عز وجل وعمارة الأرض، فيزيد الإنتاج وتنتعش الحالة الإقتصادية والإجتماعية في سياق أخلاقي ورابط ديني بين الجميع، وفي مقابل ذلك يكون الضنك والشقاء والضيق حين تبتعد النفس البشرية عن منهج خالقها.

وقد ألمحنا في المبحث السابق إلى حاجة النفس إلى أمرين: أولهما: خاصٌ بصلاح الداخل ، وثانيهما: خاصٌ بصلاح الظاهر، وبعبارة أخرى: حاجتها إلى اجتماع السلامة الداخلية المتمثلة في إيمانها وطمأنينتها من داخلها، مع السلامة الخارجية المتمثلة في غناها وتيسر سبل المعيشة لها، بما يجعلها قادرة على الإنتاج والتعمير ومن ثم تحقيق الرفاهية لنفسها وللآخرين، وسنتناول هذين الأمرين بالبيان في المطالب الآتية:

المطلب الأول

ربط النفس بأصل خلقتها، ودمجها في منهج خالقها

الناظر في السنة النبوية يرى بجلاء مدى معالجة السنة النبوية لقضية الأمان الداخلي والسلامة الداخلية للنفس البشرية، ويظهر هذا من خلال:

التأكيد على دمج النفس في منهج خالقها:

فمن البديهي أن تجد لذتها وسكينتها ورفاهيتها في طاعته سبحانه وتعالى، واتباع أوامره، واجتناب نواهيه.

ومعنى ذلك: أن مع الدين التسليم والقناعة والتوكل على الله والرضا بقسمته،

فصاحبه ينفق ما رزقه بسماح وسهولة، فيعيش عيشاً رافهاً^(١) كما قال عز وجل: ﴿

فَلَنَحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً﴾^(٢)، والمعرض عن الدين، مستولٍ عليه الحرص، مسلط عليه

الشح الذي يقبض يده عن الإنفاق، فعيشه ضنكٌ وحاله مظلمة، ولا يُحنَج بوفرة المال

بل والرفاهية الدنيوية الموجودة لدى بعض الكفار؛ لأنّ هذا من الاستدراج وتعجيل

الطبيبات لهم كما قال النبي ﷺ حين دخل عليه الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله

عنه حيث قال: «فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا هُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ

فِرَاشٌ، قَدْ أَثَرَ الرِّمَالُ بِجَنْبِهِ مُتَكِيٌّ عَلَى وِسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشُوها لَيْفٌ» إلى أن قال:

«فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ فَلْيُوسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ، وَأَعْطُوا الدُّنْيَا وَهُمْ

لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ، وَكَانَ مُتَكِنًا فَقَالَ: أَوْفِي شَلِكِ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَوْلَيْكَ قَوْمٌ عَجَلَتْ لَهُمْ

طَبِيبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا»^(٣).

(١) أي واسعاً. كما في جمهرة اللغة، لابن دريد (٥٩٠/١).

(٢) سورة النحل آية: ٩٧.

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٦٨)، ومسلم (١٤٧٩).

فلا بد للنفس إذن من الانخراط في منهج خالقها، عملاً به، واتباعاً له فيما يأمر وينهي، وهذا ما أكدّت عليه السنة النبوية مراراً وتكراراً، ومن ذلك حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ»^(١).
 وحديثه أيضاً: أن رسول الله ﷺ، قال: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى»،
 قالوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَا أَبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى»^(٢).

والمراد بمن أبى وعصى في هذا الحديث من امتنع عن سنته ﷺ، أي من عصاه ﷺ فيما أمر ونهى. والمراد بالطاعة الإتيان بالمأمور به، والانتهاز عن المنهي عنه، والعصيان بخلافها^(٣).

وحديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ مَثَلِي وَمَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَتَى قَوْمَهُ، فَقَالَ: يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بَعِيثِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْعُرْيَانُ، فَالْنَّجَاءُ، فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَذَلُّوا فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مُهْلَتِهِمْ، وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ، فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَاجْتَاَحَهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي وَاتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ»^(٤).

ومقصود الحديث أنه ﷺ شبه تساقط الجاهلين والمخالفين بمعاصيهم وشهواتهم في نار الآخرة وحرصهم على الوقوع في ذلك مع منعه إياهم وقبضه على مواضع المنع منهم بتساقط الفراش في نار الدنيا لهواه وضعف تمييزه وكلاهما حريص على هلاك نفسه ساع في ذلك لجهله^(٥). وهذا الانقياد لمنهج الخالق يضع النفس على الطريق الصحيح، طريق السكينة والأمن والأمان والسلامة الداخلية مع نفسها بداية.

(١) أخرجه البخاري (٧١٣٧)، ومسلم (١٨٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٨٠).

(٣) فتح الباري، لابن حجر (١١٢/١٣)، (٢٥٤).

(٤) أخرجه البخاري (٧٢٨٣)، ومسلم (٢٢٨٣).

(٥) شرح صحيح مسلم، للنووي (٥٠/١٥).

المطلب الثاني تأكيد حق النفس

وقد سبق الإسلام جميع نظريات الأرض التي تتشدد الآن بالكلام عن حقوق الإنسان، فقد سبقها الإسلام جميعاً، حين تكلم عن حق النفس بداية، وأكدت السنة النبوية هذا الحق، وجعلته حقاً لها في عنق صاحبها.

فقد روى البخاري من حديث عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ سَلْمَانَ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، فَرَزَّ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً، فَقَالَ لَهَا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَتْ: أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا، فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَقَالَ: كُلْ؟ قَالَ: فَإِنِّي صَائِمٌ، قَالَ: مَا أَنَا بِأَكِلٍ حَتَّى تَأْكُلَ، قَالَ: فَأَكَلَ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يُعْوِمُ، قَالَ: نَمْ، فَنَامَ، ثُمَّ ذَهَبَ يُعْوِمُ فَقَالَ: نَمْ، فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ: سَلْمَانُ فَمِ الْآنَ، فَصَلَّيَا فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقِّ حَقَّهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ سَلْمَانُ»^(١).

فالملاحظ أنَّ الحديث قد جعل حقوقاً للنفس، لابد من مراعاتها والمحافظة عليها، تتمثل في هذا الحديث في ضرورة ألا يضعها صاحبها فيما يشق عليها، خاصة إذا لم تكن تستطيع الوفاء به بعد حين، بدافع السنن أو غيره.

وليس هذا فحسب، بل ربطها أيضاً بحقوق آخرين من ذوي العلاقة مع الإنسان^(٢)، كما سيأتي في المطلب الرابع فما بعده.

وهو بهذا يضع الأساس للأميرين معاً: السلامة الشخصية، والسلامة الاجتماعية المستدامة، بين الإنسان ونفسه، وبينه وبين الآخرين في محيطه الاجتماعي أو غيره. وهذا من أنجح العلاجات التي يمكن أن تصل إليها المجتمعات والشعوب، حيث تعالج المشكلة من كافة جوانبها، وتضع لها الحلول المناسبة لكافة أحوالها، ولا يقتصر العلاج على العلاج الشخصي فقط، أو العلاج الجماعي فقط، بل تعالج الأمرين معاً، فتتحقق بذلك السلامة الاجتماعية من كافة جوانبها، الشخصية والجماعية في آنٍ واحدٍ، وسيأتي مزيد لهذا في المطلب الرابع فما بعد.

(١) صحيح البخاري (١٩٦٨، ٦١٣٩).

(٢) شرح صحيح البخاري، لابن بطال (١٤٦/٣).

المطلب الثالث

السعي في تحصيل وسائل السعادة والسكينة للنفس

وربط الإنسان بمحيطه الأسري

وقد حرصت السنة النبوية على تحقيق هذه الأمور منذ اللحظة الأولى لولادة الإنسان، بل قبل ولادته.

ويبدأ ذلك في السنة النبوية بداية بحُسن اختيار الزوجة الصالحة التي تسكن النفس إليها، ولا تتنافر معها، ولتصلح لإنشاء جيل سوي سليم من العقد والمشاكل النفسية، ولم يقتصر الأمر هنا على حُسن اختيار الزوجة فقط، بل وكذلك على حُسن اختيار الزوج أيضًا.

ففي مجال حُسن اختيار الزوجة:

نجد السنة النبوية تبدأ البحث عن المودة والمحبة بين الزوجين منذ اللحظة الأولى، وهي قوام أي بيت، وما يمكن أن يحافظ عليه.

فقد قال النبي ﷺ للمُغِيرَةَ بنِ شُعْبَةَ حين ذهب يريد خطبة امرأة: «أَذْهَبْ فَأَنْظُرْ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أَحْذَرُ أَنْ يُؤَدِمَ بَيْنَكُمَا»^(١). وفسره الترمذي عقبه بقوله: «أَحْزَى أَنْ تَدْوَمَ الْمَوَدَّةُ بَيْنَكُمَا».

فبدأ العلاقة منذ بدايتها وفي أولى خطواتها بالتركيز على قضية السلامة الشخصية والاجتماعية، وإقامة العلاقة بين الطرفين بناءً على هذه المعادلة الأصيلة. فليست المسألة في السنة النبوية مجرد زواج أو ارتباط، وإنما هي إقامة بيت على أسس وقواعد متينة، متى قام عليها لم تؤثر فيه الرياح العاتية، ولا تزعزع أركانه الفتن المتتالية، لكنه متى قام على غير هذه القواعد من بدايته فسرعان ما ينهدم بأول عاصفة، كما نشاهده هذه الأيام في كثير من حالات الطلاق، لعدم بناء البيوت على قاعدة السلامة بين الطرفين، ورباط المودة بينهما.

(١) أخرجه الترمذي (١٠٨٧)، والنسائي في السنن الكبرى (٥٣٢٨) والسنن الصغرى (٣٢٣٥)، وابن ماجه (١٨٦٥ - ١٨٦٦)، وصححه ابن حبان (٤٠٤٣).

وأما في مجال حُسن اختيار الزوج:

فقد جاءت السنة النبوية حاسمة في هذا الإطار، وحددت معالم الزوج الصالح، والمؤهل لإقامة حياة اجتماعية سليمة.

وقد ورد في ذلك حديثٌ عن أبي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَتَاكُمْ مَنْ تَرَضُّونَ خُلُقَهُ وَدِينَهُ فَرَوَّجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ»^(١). لكن نقل الترمذي عن البخاريّ تصويبه لإرساله^(٢).

لكن له شاهد بمعناه ذكره الترمذي عقبه مباشرة عن أبي حاتمِ المُرَينِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرَضُّونَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: «إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرَضُّونَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ»، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٣). لكنه مُعَلِّ بِالإرسال من هذا الوجه أيضًا^(٤).

ورغم هذا فالمعنى ثابتٌ صحيحٌ في السنة النبوية، وإن لم يكن بصراحة هذا اللفظ المذكور في هذا الحديث المرسل، لكنه ثابتٌ قطعاً، تدلّ عليه النصوص التي ذكرناها آنفاً في تأكيد دمج النفس البشرية في منهج خالقها من جهة، والنصوص الأخرى في تأكيد حق النفس والأهل.

ويدل على ذلك أيضًا: ذلك الحديث المشهور عن ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ رَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْحَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(٥).

(١) أخرجه الترمذي (١٠٨٤)، وابن ماجه (١٩٦٧).

(٢) سنن الترمذي (١٠٨٤)، العلل الكبير له (٢٦٣).

(٣) سنن الترمذي (١٠٨٥).

(٤) ينظر: المراسيل، لأبي داود (٢٢٤).

(٥) أخرجه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (١٨٢٩).

يقول النووي: «قال العلماء: الراعي هو الحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما قام عليه وما هو تحت نظره، ففيه أن كل من كان تحت نظره شيء فهو مطالب بالعدل فيه، والقيام بمصالحه في دينه ودنياه ومتعلقاته»^(١).

فالراعي لا يمكن أن يضيع من تحت رعايته وولايته.

كما ورد ذلك في الحديث الآخر: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ، عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ»^(٢).

فيدخل فيه الحفاظ على من تحت ولايته من البنات، واختيار الأزواج الصالحين لهن، وغير ذلك.

كما يدخل فيه التأكيد على قضية السلامة الشخصية لهؤلاء البنات من جهة، والسلامة الاجتماعية في قضية النسب والمصاهرة من جهة أخرى.

ومن هنا تكلم الفقهاء عن مسائل الكفاءة، وضرورة مراعاتها في الزواج، لينجح ويستمر، والكفاءة في النكاح تعني التساوي والتعادل، كي لا يطغى طرفٌ على آخر، ولا يكون ثمة مدخل لاحتقار أحد الطرفين الآخر^(٣).

وهنا تتجلى قضية السلامة الاجتماعية في أبهى صورها، التي تحافظ على مشاعر الآخر، ولا يكون ثمة باب لأن يظلم أحدهما الآخر، فتغلق السنة النبوية بذلك أبواب الأزمات قبل وقوعها، وتُجَدَّرُ السلامة الاجتماعية بين سائر أطراف الأسرة الواحدة وأصهارها، وتشيد مباني العلاقات الإنسانية على أسس المساواة والتعادل والكفاءة، ليكون التعامل قائماً على الندية والاحترام المتبادل.

ولم تقف السنة النبوية عند البناء، وإنما وضعت من القواعد ما يحيط بهذا البناء ويحميه ويقويه ضد الفتن والعواصف التي قد يتعرض لها، والتي متى وقعت تسببت في تشرذم البيوت وخراب الأسر وتفرقها، فضلاً عما ينتج عن ذلك من مشاكل اجتماعية خاصة بالأولاد من جهة، وبالبيوتات والأصهار والأقارب من جهة أخرى، بل

(١) شرح صحيح مسلم، للنووي (٢١٣/١٢).

(٢) أخرجه مسلم (٩٩٦).

(٣) ينظر: الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٠١/١٣).

ربما صارت البيوت مع هذا الخراب بؤرة تصدير المجرمين والخارجين على المجتمع، يحملون أمراضهم النفسية والاجتماعية، فينتقمون لأنفسهم من المجتمع بأسره، وهنا لا يحلم الناس بالأمان الاجتماعي فضلاً عن الرفاهية الاقتصادية أو غيرها من الرفاهيات التي يحلمون بها.

ومنعاً من ذلك كله، وحرصاً على الوئام والسلامة والاتفاق والعدالة، فقد حرصت السنة النبوية على ضبط حقوق كل الأطراف في سائر مراحل الحياة الزوجية، فتكلمت عن حقوق الأطفال والشباب والشيوخ، كما تكلمت عن حقوق الزوجات وما لهن وما عليهن، وكذلك حقوق الأزواج وما لهم على زوجاتهم^(١).

وفي كل هذه التدابير الاحترازية والتشريعات النبوية ما يؤسس لعلاقة ناجحة، وزواج مثالي، قائم على أسس من الاحترام المتبادل والسلامة المستدامة بين الزوجين، بما يثمره ذلك من بيت صحي، وأولاد أصحاء، لا تشوبهم شائبة المشاكل النفسية.

وفي الحديث الشريف: «مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ

لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»^(٢).

وهذه الاستطاعة المقصودة في الحديث تشمل: الاستطاعة الجسدية، كما تشمل الاستطاعة المادية^(٣).

وبذا لا تتوفر الرفاهية المادية فقط بالحث على تملكها، وإنما تتوفر كذلك الاستطاعة الجسدية، وفيه حثٌّ على العناية بالجسد وبناء الصحة العامة للأسرة والمجتمع، بما يثمره ذلك من سلامة جميع الناس من نواتج الأمراض والأسقام من تعطيل لقدرات المجتمع من جهة، وما قد ينتج عنها من سخط أو ضيق أو هم أو غم لأصحابها من جهة أخرى.

(١) ينظر: أحكام النساء، لابن الجوزي. التواصل الأسري، كيف نحمي أسرنا من التفكك؟ عبد الكريم بكار. تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله علوان. فن تربية الأولاد في الإسلام، محمد سعيد مرسي.

(٢) أخرجه البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠).

(٣) شرح صحيح مسلم، للنووي (١٧٣/٩).

فقامت السنة النبوية الشريفة بالتصدي لعلاج هذه المشاكل جميعها قبل وقوعها،
ووضعت من التدابير الاحترازية ما يؤدي لزوالها، وذلك بالحث ابتداءً على امتلاك
الاستطاعتين والقدرتين الجسدية والمادية.

المطلب الرابع

النهي عن وضع النفس مواضع الهلاك، والمحافظة عليها من مهاوي الردى
وقد تأكد ذلك بثلاثة أمور:

أولها: نهى الإنسان عن قتل نفسه أو وضعها موضع التهلكة.

كما في الحديث الشريف: «مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا، فَهُوَ كَمَا
قَالَ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ عُذِّبَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»^(١).

وفي الحديث الآخر: عَنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا جُنْدَبٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي هَذَا
الْمَسْجِدِ فَمَا نَسِينَا وَمَا نَخَافُ أَنْ يَكْذِبَ جُنْدَبٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كَانَ بَرَجُلٍ جِرَاحٌ،
فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ اللَّهُ: بَدَرَنِي عَبْدِي بِنَفْسِهِ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ»^(٢).

وفي حديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، النَّقِيُّ هُوَ
وَالْمُشْرِكُونَ، فَافْتَتَلُوا، فَلَمَّا مَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى عَسْكَرِهِ، وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ،
وَفِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، لَا يَدْعُ لَهُمْ شَادَّةً وَلَا فَاذَّةً إِلَّا اتَّبَعَهَا يَضْرِبُهَا بِسَيْفِهِ،
فَقَالَ: مَا أَجْزَأَ مِنَّا الْيَوْمَ أَحَدٌ كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ
النَّارِ»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: أَنَا صَاحِبُهُ، قَالَ: فَخَرَجَ مَعَهُ كُلَّمَا وَقَفَ وَقَفَ مَعَهُ، وَإِذَا
أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ، قَالَ: فَجَرِحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ
بِالْأَرْضِ، وَدُبَابَهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ، ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ، فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا ذَلِكَ؟» قَالَ: الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ أَنِفًا أَنَّهُ
مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ، فَقُلْتُ: أَنَا لَكُمْ بِهِ، فَخَرَجْتُ فِي طَلْبِهِ، ثُمَّ جُرِحَ جُرْحًا
شَدِيدًا، فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتُ، فَوَضَعَ نَضْلَ سَيْفِهِ فِي الْأَرْضِ وَدُبَابَهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ ثُمَّ تَحَامَلَ
عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فِيمَا
يَبْدُو لِلنَّاسِ، وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ، فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ،
وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٩٨).

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «الَّذِي يَخْنُقُ نَفْسَهُ يَخْنُقُهَا فِي النَّارِ، وَالَّذِي يَطْعُنُهَا يَطْعُنُهَا فِي النَّارِ»^(١).

وهذا تحذير شديد جداً من الإقدام على إزهاق الروح، ومجابهة لمشكلة الإنتحار، وهذا العلاج يحول دون إهدار نعمة الحياة التي وهبها الله للإنسان، للعبادة، وعمارة الأرض، بما يعود عليه في دنياه بالسعادة والرفاهية المستدامة، والحقيقية.

فالعمل في الإسلام له قيمته ومكانته ومنزلته، وقد جاء في الحديث الصحيح: «إِنْ قَامَتْ عَلَى أَحَدِكُمُ الْقِيَامَةُ، وَفِي يَدِهِ فِسِيلَةٌ فَلْيَغْرِسْهَا»^(٢).

وعلى الرغم من انتهاء الأمر بقيام الساعة غير أن الحث على زرع ما في يده حينئذٍ دالٌّ على التنبيه إلى ضرورة العمل، وكما غرس لك غيرك، فعليك أن تغرس لمن بعدك أيضاً^(٣).

فقتل النفس أو التسبب في ذلك بأي طريقة كانت، وبأي مكان كان؛ هو في الحقيقة مخالفٌ لهذا الأصل الإسلامي الكبير في الحث على العمل، والمطالبة به وإن كانت الساعة ستقوم.

ولا شك أن قتل النفس هادمٌ للإنسان الذي عليه مدار المطالبة بالإيمان وبالعمل الذي يؤدي إلى رفاهية نفسه ورفاهية غيره من الشعب والمجتمع المحيط به.

وثانيها: نهى الإنسان عن قتل الآخر أو المساهمة في قتله.

وكما جاء النهي الصريح عن قتل الإنسان نفسه؛ فقد جاء النهي كذلك عن قتله لغيره من المحيطين به، أو التسبب في قتلهم.

وفي الحديث: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبُ الرَّانِي، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ لِلْجَمَاعَةِ»^(٤).

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٥).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٩٠٢).

(٣) فيض القدير، للمناوي (٣٠/٣).

(٤) أخرجه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

بل لا يجوز له الاشتراك أو الإعانة على القتل، حتى وإن عاونه غيره على ذلك، وقد جاء أَنَّ غُلَامًا قُتِلَ غِيْلَةً، فَقَالَ عُمَرُ: «لَوْ اشْتَرَكْتَ فِيهَا أَهْلُ صَنْعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ»^(١).

وقد أورده الإمام البخاري في صحيحه، ثم روى في نفس الباب معه حديث عائشة: لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، وَجَعَلَ يُشِيرُ إِلَيْنَا: «لَا تَلْدُونِي» قَالَ: فَقُلْنَا: كَرَاهِيَةُ الْمَرِيضِ بِالذَّوَاءِ، فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ: «أَلَمْ أَنهَكُمُ أَنْ تَلْدُونِي» قَالَ: قُلْنَا: كَرَاهِيَةُ لِلذَّوَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبْقَى مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا لُدَّ وَأَنَا أَنْظَرُ إِلَّا الْعَبَّاسَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ»^(٢).

فالحديث دالٌّ على أَنَّهُ ﷺ قد عاقبَ كلَّ من حضر الواقعة وشاهدها، أي اشترك فيها، وإنما تركَ من لم يشهدهم أي لم يشاركهم الأمر^(٣).
فهذا التعليل في العقوبة؛ دالٌّ على عِظَم الإقدام على إزهاق أرواح الناس المعصومة، بغير وجه حق.

وثالثها: نهى الإنسان عن تعاطي أسباب الإنحراف والإنغلاق وغياب العقل؛ التي قد توصله إلى قتل نفسه أو الغير.

فلم تقف السنة النبوية تنتظر وصول الشخص إلى لحظة اليأس والإنفلات، والإقدام على إزهاق روحه، أو إزهاق أرواح الآخرين في المجتمع، فعالجت هذه القضايا قبل وقوعها، حرصاً على سلامة المجتمع والشخص في وقت واحد.
وهنا حرّمت السنة النبوية تعاطي كل أسباب ومسببات فقدان العقل أو ضعف الوازع العقلي أو الديني لدى الشخص، لتحول بينه وبين الوقوع في إزهاق روحه أو أرواح الآخرين، ووضعت عدة تدابير احترازية تحافظ على السلامة العامة للمجتمع، منها:

(١) أخرجه البخاري (٦٨٩٦).

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٩٧).

(٣) فتح الباري، لابن حجر (٢٢٩/١٢).

١ - تحريم الخمر

كما ورد ذلك في الحديث: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْرِضُ بِالْخَمْرِ، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُنْزِلُ فِيهَا أَمْزًا، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ وَلْيَنْتَفِعْ بِهِ»، قَالَ: فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْخَمْرَ، فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْأَيَّةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرَبُ، وَلَا يَبِيعُ»، قَالَ: فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ فَسَفَكُوهَا^(١).

٢ - النهي عن الغضب.

كما في الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَوْصِنِي، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ» فَرَدَّدَ مَرَارًا، قَالَ: «لَا تَغْضَبْ»^(٢).
ونهى القاضي أن يقضي بين اثنين وهو غضبان.

كما في الحديث عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ - وَكَانَ بِسَجِسْتَانَ - بِأَنْ لَا تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَقْضِينَ حَكْمَ بَيْنِ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ»^(٣).

وفي رواية مسلم: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: كَتَبَ أَبِي، وَكَتَبْتُ لَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ - وَهُوَ قَاضٍ بِسَجِسْتَانَ - أَنْ لَا تَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ»^(٤).

وسبب هذا النهي أن الحكم حالة الغضب قد يتجاوز بالحاكم إلى غير الحق، فمُنِعَ الحكم حالة الغضب لما يحصل بسببه من التغير الذي يختل به النظر فلا يحصل استيفاء الحكم على الوجه المطلوب، وعداه الفقهاء بهذا المعنى إلى كل ما يحصل به تغير الفكر كالجوع والعطش المفرطين وغلبة النعاس وسائر ما يتعلق به

(١) أخرجه مسلم (١٥٧٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦١١٦).

(٣) أخرجه البخاري (٧١٥٨).

(٤) أخرجه مسلم (١٧١٧).

القلب تعلقًا يشغله عن استيفاء النظر، وكأَنَّ الحكمة في الاقتصار على ذكر الغضب لاستيلائه على النفس وصعوبة مقاومته بخلاف غيره^(١).

٣- إجازة التصدق على الأقارب، وبيان أنها صلة وصدقة، تعمق روابط المحبة والمودة داخل الأسرة الواحدة، وتشد أزر القرابة.

كما في الحديث: «الصَّدَقَةُ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ، وَهِيَ عَلَى ذِي الرَّحْمِ اثْنَتَانِ: صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ»^(٢).

وتتجلى هذه الرابطة، عندما تكون للمرأة عيال من زوج سابق، أو للزوج من امرأة سابقة، فتجد السنة هنا تحت على الإنفاق، وتدل على أَنَّ للمنفق أجرًا في ذلك، خاصة للمرأة التي لا يقع عليها التكليف أو لا تُلزم بالإنفاق مثلما هو الحال بالنسبة للرجل.

وفي الحديث: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لِي أَجْرٌ فِي بَنِي أَبِي سَلَمَةَ؟ أَنْفَقْتُ عَلَيْهِمْ، وَلَسْتُ بِتَارِكِيهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا، إِنَّمَا هُمْ بَنِي، فَقَالَ: «نَعَمْ، لَكَ فِيهِمْ أَجْرٌ مَا أَنْفَقْتِ عَلَيْهِمْ»^(٣).

فحثها على الإنفاق عند قدرتها، رغم أنها ليست ملزمة على هذا الإنفاق أصلاً، إنما تفعله صلة وصدقة.

ولا شك أَنَّ هذا الصنيع يجلب المحبة، وينشر المودة والوئام والسلامة بين جميع أفراد المجتمع من جهة، كما ينزع أي بادرة خطر قد يحيق بالأولاد عند انفصال طرفي البيت عن بعضهما.

فأين الذين يتكلمون عن حقوق الإنسان، فالناظر في السنة النبوية يجد أنها توصل هذه الحقوق وتشرعها بأجمل ما يكون.

(١) فتح الباري، لابن حجر (١٣٧/١٣).

(٢) أخرجه الترمذي (٦٥٨)، وابن ماجه (١٨٤٤). وحسنه الترمذي.

(٣) أخرجه البخاري (١٤٦٧)، ومسلم (١٠٠١).

المطلب الخامس

ربط الإنسان بالأمة وبالمسلمين عامة

أرست السنة النبوية قواعد الأخوة بين المسلمين، وشيّدت أركان العلاقة الوطيدة بين الإنسان وبين أمته، فجعلته عضواً في الأمة، لا ينفصل عنها. فهو أخٌ لجميع المسلمين، يسعى في مصالحهم، وتفريج كرباتهم، لا يظلم إخوانه ولا يُسلمهم إلى أعدائهم فيظلمونهم.

كما جاء في الحديث: «المُسلِمُ أَخُو المُسلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَن مُّسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(١).

وفي رواية للبخاري من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَحَسَّسُوا، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٢).

وأكدت السنة النبوية ذلك في مواطن عديدة، منها الحديث المشهور في حجة الوداع، وفيه: «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ، كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا، إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبَّكُمْ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ؟»، قالوا: نَعَمْ، قال: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ»^(٣).

والمقصود أنّ المسلم أخو المسلم، حرامّ عليه دمه وماله وعرضه، لا يحلّ لمسلم شيئاً من مال أخيه المسلم ولا من دمه ولا من عرضه، ولا يظلم مسلماً مسلماً، ولا يدعه لغيره يظلمه، أو يعين على ظلمه.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٥، ١٧٤١)، ومسلم (١٦٧٩).

ويشترك في ذلك الحر والعبد والبالغ والمميز، والرجل والمرأة، لا يظلم أحد منهم أخاه، ولا يتركه ليُظلم، بل تجب عليه نصرته، والوقوف بجانبه حتى يأخذ حقه، كما يجب الوقوف بجانبه حين يظلم بأن يمنعه عن ظلمه.

كما في الحديث: عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «انصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُومًا، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِمًا؟ قَالَ: «تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ»^(١).

ونهدت السنة أيضًا عن تحقير المسلم، أو الغض من منزلته، كما قال في الحديث السابق: «ولا يحقره»، وفي الحديث حُضُّ عَلَى التَّعَاوُنِ وَحُسْنِ التَّعَاشُرِ وَالْأُلْفَةِ^(٢).

فكل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه، وللمسلم ما على المسلمين، وعليه ما عليهم، ويسعى بذمتهم، ويجير من أجاروا، ويهادن من هادنوا، ويعادي من عاداهم، كما قال في الحديث: «الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، أَلَا لَا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ»^(٣).

ولا شك أن هذه العدالة الإسلامية تلقي بظلالها على تعامل الأفراد فيما بينهم، حيث لا يشعر أحدٌ بأنه دون الآخر، وأنّ التفاضل إنما هو بالتقوى والعمل الصالح لا غير، فتنتفي بذلك أسباب المشاحنات والغل من صدور المسلمين، ومن ثمّ تتحقق السلامة الاجتماعية في أبعدها.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤٤).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٩٧/٥).

(٣) أخرجه أحمد (٩٥٩)، وأبو داود (٢٠٣٥).

المطلب السادس

ربط الإنسان بمحيطه الإجتماعي وأهل بلده

وقد وضعت السنة النبوية من التدابير ما لا يمكن حصره هنا، تصب جميعها على ربط المسلم بهذا المحيط الضيق من حوله، بحيث لا يفصل عن محيطه، ولا يشذ عنه.

ويبدأ ارتباطه منذ اللحظة الأولى حيث ألمحت السنة النبوية إلى مكانة الوطن التي تركز في قلب كل مسلم، وأنّ تعلقه بالوطن لا يتنافى مع الإسلام. وقد وقف النبي ﷺ حين خرج من مكة مهاجرًا، فقال: «عَلِمْتُ أَنَّكَ خَيْرُ أَرْضِ اللَّهِ، وَأَحَبُّ الْأَرْضِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَوْلَا أَنْ أَهْلَكَ أَخْرَجُونِي مِنْكَ مَا خَرَجْتُ»^(١). ورسّخت السنة النبوية الترابط بين الناس وبين بعضهم في أوطانهم ومحيطاتهم الضيقة، بداية من إفشاء السلام بينهم.

كما في الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَوْ لَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَبْتُمْ؟ أَفَشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ»^(٢).

وفيه الحث العظيم على إفشاء السلام وبذله للمسلمين كلهم، من عرفت ومن لم تعرف، والسلام أول أسباب التآلف، ومفتاح استجلاب المودة، وفي إفشائه تمكّن ألفة المسلمين بعضهم لبعض، وإظهار شعارهم المميّز لهم من غيرهم من أهل الملل، مع ما فيه من رياضة النفس ولزوم التواضع وإعظام حرّامات المسلمين، وفيه لطيفة أخرى وهي أنه يتضمن رفع التقاطع والتهاجر والشحناء وفساد ذات البين^(٣).

(١) أخرجه أحمد (١٨٧١٧).

(٢) أخرجه مسلم (٥٤).

(٣) شرح صحيح مسلم، للنووي (٣٦/٢).

ويؤكد هذا المعنى ويُجَلِّيه ما ورد في الحديث الآخر: عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ»^(١).

ولذلك قال العلماء: تحرم الهجرة بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال بالنص وتباح في الثلاث بالمفهوم، وإنما عُفِيَ عنه في الثلاث لأنَّ الأدمي مجبولٌ على الغضب، فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض^(٢).

وهذا ظاهرٌ في نزع فتيل الأزمات بين المسلمين من جهة، وتأكيد مودة المسلم ومحبته لمحيطه الإجتماعي وأهل بلده، ومنع التقاطع والتشاحن بينهم.

ويتأكد هذا من الحديث الآخر الذي يجعل المسلمين جميعاً كالجسد الواحد، فيقول: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى»^(٣).

وفي رواية للبخاري: «تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الْجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهْرِ وَالْحُمَى»^(٤). وتجعلهما السنة في حديث آخر كالبنيان.

وقد جاء ذلك في حديث أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا»^(٥).

وفي ذلك نشرٌ للطمأنينة والوئام بين جميع أفراد المجتمع، وهذا هو الجو المثالي لأي قفزة اقتصادية أو تنمية ترجوها الدول لشعوبها، بما يعود على الشعب بالنمو والإزدهار، والسعادة والوئام .

(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٥)، ومسلم (٢٥٥٨).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٤٩٢/١٠).

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٨٦).

(٤) أخرجه البخاري (٦٠١١).

(٥) أخرجه البخاري (٤٨١)، ومسلم (٢٥٨٥).

ولم تقف السنة النبوية عند هذا الحد من الترابط الإجتماعي والأسري بين المسلم وبين محيطه الاجتماعي الضيق وأهل بلده وجيرانه من حوله.
فقد رسّخت السنة لعدد من المفاهيم الإجتماعية القائمة على التراحم والترابط، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

أولاً: حضور المناسبات الاجتماعية:

ويتمثل ذلك في المناسبات السعيدة والحزينة، فقد حثت السنة النبوية على حضورها والتفاعل معها، وعدم الإستهانة بها.

فأما في المناسبات السعيدة مثل الولائم أو الأفراح ونحوها، فقد حثت السنة النبوية على التفاعل مع هذه المناسبات السعيدة لدى المسلمين، لما في ذلك من إظهار السرور والفرح لفرحهم، ومشاركتهم هذا الفرح، ولذلك أوجبت السنة النبوية حضور مثل هذه المناسبات إذا دُعي لها المسلم ولم يكن فيها ما يقدر أو يخالف شريعة الإسلام.

وقد جاء في الحديث: عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهَا، فَلْيُجِبْ»^(١). وفي رواية: أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُجِبْ عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ»^(٢).

وجاء في حديث آخر ما يفيد أن عدم الإجابة معصية.

وذلك في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى إِلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ، فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٣).

وفي رواية: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ، يُدْعَى لَهَا الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْفُقَرَاءُ، وَمَنْ تَرَكَ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ»^(٤).

(١) أخرجه مسلم (١٤٢٩).

(٢) المصدر السابق.

(٣) أخرجه مسلم (١٤٣٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥١٧٧).

قال العلماء: ومعنى أنها شرّ الطعام أي إذا وقعت على هذه الصفة المذكورة، أي إذا دُعِيَ لها الأغنياء وتُرك الفقراء والمساكين، لكن إن دُعِيَ هؤلاء وهؤلاء فينتفي عنه أن يكون شر الطعام أو نحوه^(١).

وإذا كان هذا في الأفراح والمناسبات السارة والسعيدة كما سبق؛ فكذلك الحال أيضًا في المناسبات الحزينة كالجنائز، فقد حثّت السنة النبوية على ضرورة مراعاة حق الأخوة في هذه اللحظات الحزينة التي تمر على بعض المسلمين، إثر فقد بعض أفرادهم بالموت، أو وقوع حادث حزين، أو كربة .

بداية بمراعاة أهل الميت نفسه، وعدم نسيانهم في مطعمهم ومشربهم، وهنا حثّت السنة النبوية على صنع الطعام لأهل الميت.

ففي الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: لَمَّا جَاءَ نَعْيُ جَعْفَرٍ حِينَ قُتِلَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اصْنَعُوا لِأَلِ جَعْفَرٍ طَعَامًا، فَقَدْ أَتَاهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ - أَوْ أَتَاهُمْ مَا يَشْغَلُهُمْ»^(٢).

كما حثّت السنة النبوية أيضًا على حقّ الميت والقيام به، لما في ذلك من الوفاء بحقه، والدعاء والإستغفار له في موطن هو في أمس الحاجة إليه، وما في ذلك أيضًا من مواساة لأهل الميت كذلك.

وقد جاء في الحديث الحثّ على حضور الجنائز والمشى خلفها حتى توارى التراب، عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ الْجَنَازَةَ حَتَّى يُصَلِّيَ، فَلَهُ قِيرَاطٌ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ»، قِيلَ: وَمَا الْقِيرَاطَانِ؟ قَالَ: «مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ»^(٣)، وفيه الحثّ على حضور الجنائز والمشى معها حتى تُدْفَنَ^(٤).

(١) فتح الباري، لابن حجر (٢٤٥/٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٧٥١)، وأبو داود (٣١٣٢)، والترمذي (٩٩٨)، وابن ماجه (١٦١٠).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٢٥)، ومسلم (٩٤٥).

(٤) شرح صحيح مسلم، للنووي (١٣/٧).

ثانيًا: الوصية بالجار:

وتظهر أثر هذه الوصية في جوانب عديدة، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا زَالَ يُوصِينِي جِبْرِيلُ بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورِّثُهُ»^(١). واسم الجار يشمل المسلم والكافر، والعابد والفاسق، والصديق والعدو، والغريب والبلدي، والنافع والضار، والقريب والأجنبي، والأقرب دارًا والأبعد، وله مراتب بعضها أعلى من بعضٍ، فأعلاها من اجتمعت فيه الصفات الأولى كلها ثم أكثرها وهلم جرا إلى الواحد، وعكسه من اجتمعت فيه الصفات الأخرى كذلك، فيعطى كل حقه بحسب حاله، وقد تتعارض صفتان فأكثر فيرجح أو يساوي^(٢).

بل حذرت السنة الجار من عدم دخوله الجنة إذا أذى جاره، أو لم يأمن جاره بوائقه، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بَوَائِقَهُ»^(٣).

ولم تقتصر على مجرد منع الإيذاء، بل وحثت من جهة أخرى على إكرامه والإحسان إليه، جاء في الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ»^(٤).

فربطت السنة النبوية بين الإيمان بالله عز وجل، وبين إكرام الجار، وهذا دالٌّ على أهمية الجار بالنسبة لجاره في السنة النبوية.

ولا شك أيضًا أنّ إكرام الجار والإحسان إليه حقيق بأن يوثق عرى الترابط والتآخي بين الجيران، ويثمر مودة ومحبة وسلامة مستدامة بين الطرفين، بحيث يأمن كل منهما أذى جاره، فينتج الجميع للعمل بجد واجتهاد، بما يعود عليهما وعلى جميع المجتمع بالرفاهية والسعادة.

(١) أخرجه البخاري (٦٠١٤)، ومسلم (٢٦٢٤).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٤٤١/١٠).

(٣) أخرجه مسلم (٤٦).

(٤) أخرجه البخاري (٥١٨٥)، ومسلم (٤٧).

وقد تمثل إكرام الجار في السنة النبوية في مواضع عديدة وكثيرة جداً، يمكن الإشارة لبعضها على سبيل المثال.

فمنها: ألا يمنع جاره أن يغرر خشبه في جداره عندما يحتاج الجار إلى هذا ليسقف عليه بيته.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرُرَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ» ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: «مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ، وَاللَّهِ لَأُرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ»^(١).

قال النووي: «واختلف العلماء في معنى هذا الحديث: هل هو على النذب إلى تمكين الجار من وضع الخشب على جدار جاره أم على الإيجاب؟ وفيه قولان للشافعي وأصحاب مالك أصحهما في المذهبين النذب، وبه قال أبو حنيفة والكوفيون، والثاني: الإيجاب، وبه قال أحمد وأبو ثور وأصحاب الحديث، وهو ظاهر الحديث، ومن قال بالنذب قال: ظاهر الحديث أنهم توقفوا عن العمل فلهذا قال^(٢): «مالي أراكم عنها معرضين؟» وهذا يدل على أنهم فهموا منه النذب لا الإيجاب، ولو كان واجبا لما أطبقوا على الإعراض عنه، والله أعلم^(٣).

لكن سواء كان الأمر للنذب أو للإيجاب فليس للجار أن يمنع جاره من ذلك عند الحاجة، عملاً بظاهر الحديث، ومعنى هذا أن الجار سيستخدم بعض ما لجاره في شيء يفيد، وهذا لن يقع إلا إذا وقع الترابط والتآخي والتعاقد بين الجيران.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٦٣)، ومسلم (١٦٠٩).

(٢) يعني: أبا هريرة رضي الله عنه.

(٣) شرح صحيح مسلم، للنووي (٤٧/١١).

ومنها: حفظه في ماله وأهله وولده.

وفي الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(١) قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدًّا وَهُوَ خَلْقُكَ». قُلْتُ: إِنَّ ذَلِكَ لَعَظِيمٌ، قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ تَخَافُ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ». قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تُرَانِي حَلِيلَةَ جَارِكَ»^(٢).
فجعل خيانة الجار في أهله من كبائر الذنوب، حتى إن السنة النبوية قد ذكرت هذه الكبيرة مع كبيرة الشرك بالله عز وجل، مما يدل على شناعة هذه الجريمة، لما تنطوي عليه من ذنب الفاحشة وذنوب الغدر بالجار.

ومنها: إهداء الطعام إلى الجار.

وخاصة في المناسبات كما مضى، أو في المطعومات التي لا تتوفر عند جميع الناس، مثل لحوم الأضاحي أو الألبان أو نحوها مما يحسن بالجار أن يهدي منه لجاره، ليعت على المحبة والمودة، وليساهم في تأكيد الترابط بين الجيران.
وقد جاء في الحديث عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ ابْنِ أَخْتِهَا «إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَالِلِ، ثُمَّ الْهَالِلِ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ»، فَقُلْتُ: يَا خَالَئُ مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟ قَالَتْ: «الْأَسْوَدَانِ: النَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَلْبَانِهِمْ، فَيَسْقِينَا»^(٣).
وفي الحديث عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْفَرَنَّ جَارَةَ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ فَرِسَنَ شَاةً»^(٤).

وفرسن الشاة: قال أهل اللغة: هو -بكسر الفاء والسين- وهو الظلف، قالوا: وأصله في الإبل، وهو فيها مثل القدم في الإنسان، قالوا: ولا يقال إلا في الإبل ومرادهم أصله مختص بالإبل ويطلق على الغنم استعارة، وهذا النهي عن الاحتقار

(١) يعني: ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) أخرجه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).

(٣) أخرجه البخاري (٢٥٦٧)، ومسلم (٢٩٧٢).

(٤) أخرجه البخاري (٢٥٦٦)، ومسلم (١٠٣٠).

نهى للمعطية المهدية، ومعناه: لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لاجارتها لاستقلالها واحتقارها الموجود عندها بل تجود بما تيسر وإن كان قليلا كفرسن شاة وهو خير من العدم، وقد قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾^(١).

ثالثاً: التكافل الاجتماعي:

وهذا التكافل الاجتماعي هو الذي يحمي المجتمع والشعب كله من السقوط والضياع، إذ يقوم الغني بالعطف والرحمة بالفقير، وإخراج بعض ماله، سواء كان هذا المال عبارة عن زكاة مفروضة، أو صدقة تطوع .
وقد حثت السنة النبوية على هذا حثاً شديداً، فجعلت تفريج كرب يوم القيامة مقابل تفريج كربات الحياة الدنيا.

ففي الحديث: «المُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

وتتجلى حقيقة التكافل الاجتماعي من الحديث الآخر الذي جمع بين تفطير الصائم والإحسان إلى المسكين وعبادة المريض والمشي خلف الجنازة.

كما جاء ذلك في حديث أبي هريرة، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، قَالَ: «فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا اجْتَمَعَنَ فِي امْرِئٍ، إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٣).

وجميع هذه الخصال المذكورة هي من صميم التكافل الاجتماعي بين جميع أفراد الشعب، لما فيها من مواساة روحية لأصحاب الحاجات والمناسبات الحزينة من جهة، ومواساة بدنية لأصحاب الحاجات المالية والمادية من جهة أخرى.

(١) سورة الزلزلة آية: ٧، وينظر: شرح صحيح مسلم، للنووي (١٢٠/٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٤٢)، ومسلم (٢٥٨٠).

(٣) أخرجه مسلم (١٠٢٨).

وقد صور الحديث هذه الصورة من الترابط والتكافل بصورة المركب الواحدة والسفينة الواحدة التي تجمع بين جميع الركاب في داخلها، فيلزمهم جميعاً المحافظة عليها محافظة تامة، وعدم التفريط فيها، وكشف الحديث أن أي تفريط في هذه السفينة من أي طرف كان، فلن يقتصر ضرره على هذا الطرف فقط؛ بل سيتجاوز ذلك إلى الضرر بجميع الأطراف.

ففي حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا»^(١).

وهذا مثلٌ عظيمٌ جداً للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين جميع فئات الشعب^(٢).

والتشبيه بالسفينة يحمل معنى الترابط والتآخي والتكاتف والتكافل ووحدة المصير بين الجميع، وأنه لن ينجو منهم أحدٌ بدون الآخر، فالسفينة واحدة، والمصير واحد، وعليهم جميعاً الحفاظ على هذه السفينة من الغرق.

ويبدأ التكافل الاجتماعي من المحيط الضيق للإنسان، ثم يتسع ليشمل جميع الشعب وجميع المسلمين، ولهذا فإن زكاة البلد تعود على فقرائها قبل غيرهم.

كما جاء ذلك في حديث ابنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ، قَالَ: «إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ، فَلْيَكُنْ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا عَرَفُوا اللَّهَ، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خُمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلِيَالَتِهِمْ، فَإِذَا فَعَلُوا، فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيَانِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِذَا أَطَاعُوا بِهَا، فَخُذْ مِنْهُمْ وَتَوَقَّ كَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري (٢٤٩٣).

(٢) فتح الباري، لابن حجر (٢٩٥/٥).

(٣) أخرجه البخاري (١٣٩٥)، ومسلم (١٩).

فَأَمَرَ بِأَنْ يَأْخُذَ مِنْ أَغْنِيائِهِمْ زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، وَأَنْ يَرُدَّهَا عَلَى فَقَرَائِهِمْ، فَلَا مَجَالَ حِينَئِذٍ لِحَسَدٍ أَوْ غِلٍّ أَوْ حَقْدٍ، وَأُضِفَ إِلَى ذَلِكَ أَنَّ الْغَنِيَّ إِذَا رَأَى زَكَاةَ مَالِهِ وَقَدْ عَادَتْ عَلَى قَرِيبِهِ أَوْ ابْنِ بَلَدَتِهِ، أَوْ جَارِهِ، أَوْ غَيْرِهِمْ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ سَيُشْجِعُهُ عَلَى الْإِكْثَارِ مِنَ الْإِنْفَاقِ وَالتَّطَوُّعِ وَالتَّكَاوُفِ مَعَ الْآخَرِينَ.

وَبِذَا عَالَجَتِ السَّنَةُ النَّبَوِيَّةُ الْغَنِيَّ وَالْفَقِيرَ مَعًا، وَوَضَعَتْهُمَا فِي إِطَارِ التَّكَاوُفِ الصَّحِيحِ.

لَقَدْ قَامَتْ بِنَاءً عَلَى هَذَا التَّكَاوُفِ عَشْرَاتُ الْأَسْرِ، سِوَا تِلْكَ الَّتِي تَقُومُ بِجَمْعِ الزَّكَاةِ، وَتَسْتَحِقُّ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهَا نَصِيبَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا، فَتَقِيمُ أَسْرَتَهَا بِنَاءً عَلَى ذَلِكَ، أَوْ تِلْكَ الَّتِي تَأْخُذُ الزَّكَاةَ وَتَسْتَحِقُّ الصَّدَقَةَ، وَتَأْخُذُ نَصِيبَهَا مِنْ بَيْتِ الْمَالِ.

الخاتمة

وبناءً على ما سبق تبرز عدة نتائج وتوصيات مهمة:

النتائج:

- ١- أن المسلمين تتكافأ دماؤهم، وهم يد على من سواهم، وأنهم لبعضهم كالجسد الواحد يتعب جميعه إذا تعب بعضه، أو كالبنيان المرصوص يشد بعضه بعضاً، فهو بنيان واحد، لا يجوز تفريقه ولا هدمه ولا التفريط فيه.
- ٢- أن التكافل الاجتماعي ليس إذلاً للفقير، ولا امتناً من الغني، بل هو حق للفقير في مال الغني.
- ٣- أن جميع التدابير السابقة التي قامت بها السنة النبوية إنما هي لمصلحة الأمة جميعاً، ولتحقيق التنمية المستدامة، والرفاهية المستدامة، مع الحرص على السعادة الروحية الداخلية للمسلم، بلا إفراد ولا تفريط.
- ٤- أن السلام الاجتماعي لا يمكن أن يتحقق، ولا أن تصل إليه الشعوب إلا في ظلال الإسلام والسنة.

ثانياً: التوصيات:

لم يعد خافياً أهمية العلاج الديني في القضاء على أشد المشكلات وأفتكها، وبناء عليه نوصي بضرورة نشر مفهوم السلام الاجتماعي، وغرس القيم الدينية في نفوس الأجيال الجديدة، وترسيخ مفاهيم السلام الاجتماعي الصحيح بين أفراد المجتمع جميعاً، للحد من الأزمات التي تعصف بالمجتمعات في غياب السلام الاجتماعي .
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين،،،

المصادر والمراجع

- ٣٠ خطوة في طريق السعادة، د. شريف فوزي، المجد للثقافة والعلوم.
- أحكام النساء، أبو الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي، المحقق: زياد حمدان، دار الفكر، ط (١)، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩ م.
- تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، دار السلام، القاهرة، ط (٢١)، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م.
- التواصل الأسري، كيف نحمي أسرتنا من التفكك؟، د. عبد الكريم بكار، دار وجوه، ومؤسسة الإسلام اليوم، السعودية، ط (٣)، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن المشهور بتفسير الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، أبو جعفر الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر، دار هجر، ط (١)، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
- الجامع الكبير (سنن الترمذي)، محمد بن عيسى بن سؤدة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨ م.
- الجامع، معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي مولاهم، أبو عروة البصري، مطبوع بأخر «مصنف عبد الرزاق»، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي، بيروت، ط (٢)، ١٤٠٣ هـ.
- جمهرة اللغة، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط (١)، ١٩٨٧ م.
- سبيلك إلى السعادة والنجاح، سمير شيخاني، دار الآفاق الجديدة، ط (٥)، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- السعادة، إعداد وترجمة/ عزيز لزرقي ومحمد الهاللي، دار توبقال للنشر، الدار البيضاء، المغرب، ط (١)، ٢٠١٣ م.
- سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المحققون: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، ط (١)، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.
- السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط (٢)، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

- السنن الصغرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ط (٢)، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- السنن الكبرى، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرنؤوط، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط (١)، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- السنن، لأبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- السنن، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وكمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (١)، ١٤٠٨هـ.
- شرح صحيح البخاري، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك بن بطلال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد، السعودية، ط (٢)، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- شرح صحيح مسلم، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي، المطبعة المصرية، القاهرة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، ودار الغد العربي، تحقيق: د/عبد المعطي أمين قلججي، ط (١)، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، أبو حاتم محمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (٢)، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.
- صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج القشيري، طبعة رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- طريق السعادة، الدكتور مقداد يالجن، الرياض، ط (١)، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، رقم أحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- فن تربية الأولاد في الإسلام، محمد سعيد مرسي، دار الطباعة والنشر الإسلامية، مصر.
- فيض القدير شرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين المناوي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط (١)، ١٣٥٦هـ.
- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط (٣)، ١٤٠٧هـ.

- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لعبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن، أبو محمد ابن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط (١)، ١٤٢٢هـ.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد بن عبد الله الخضير، وآخرون، دار الصميعي، الرياض، السعودية، ط (١)، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- المراسيل، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط (١)، ١٤٠٨هـ.
- مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي، للإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني، الرياض، السعودية، ط (١)، ١٤١٢هـ - ٢٠٠٠م.
- المسند، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط (١)، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، لمحمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، أبو عبد الله فخر الدين الرازي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط (٣)، ١٤٢٠هـ.
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط (٢)، ١٣٩٢هـ.
- الموسوعة الفقهية الكويتية، صدرت عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، من ١٤٠٤هـ - ١٤٢٧هـ.

فهرس الموضوعات

٤٤٢	تمهيد
٤٤٦	المبحث الأول: حاجة النفس إلى السلامة الداخلية، والوثام مع الآخر
Error! Bookmark not defined.	المبحث الثاني: كيفية معالجة السنة النبوية لقضية السلامة الاجتماعية
٤٥١	المبحث الثاني: كيفية معالجة السنة النبوية لقضية السلامة الاجتماعية
٤٥٢	المطلب الأول: ربط النفس بأصل خلقها، ودمجها في منهج خالقها
٤٥٤	المطلب الثاني: تأكيد حقّ النفس
٤٥٥	المطلب الثالث: السعي في تحصيل وسائل السعادة والسكينة للنفس
٤٥٥	وربط الإنسان بمحيطه الأسري
٤٦٠	المطلب الرابع: النهي عن وضع النفس مواضع الهلاك، والمحافظة عليها من مهاوي الردى
٤٦٥	المطلب الخامس: ربط الإنسان بالأمة وبالمسلمين عامة
٤٦٧	المطلب السادس: ربط الإنسان بمحيطه الاجتماعي وأهل بلده
٤٧٧	الخاتمة
٤٧٨	المصادر والمراجع
٤٨١	فهرس الموضوعات